



# شركة توليد الكهرباء المركزية

العطاء رقم 20-1169

والخاص

بتقديم خدمات الحراسات الامنية لمواقع الشركة المختلفة

## الفهرس

- 1 دعوة العطاء.
- 2 صيغة العقد.
- 3 كفالة دخول العطاء.
- 4 نموذج كفالة حسن تنفيذ.
- 5 تعليمات عامة للمشتركيين.
- 6 شروط عامة.
- 7 تقديم الأسعار والتنفيذ
- 8 جدول المواصفات.



## شركة توليد الكهرباء المركزية

تعريفات :

- 1 الشركة : شركة توليد الكهرباء المركزية
- 2 اللجنة : لجنة العطاءات المختصة (المركزية - الفرعية).
- 3 المناقص : الجهة التي تحصل على وثائق العطاء وتقوم بتقديم عرض سواء كانت شركة محلية أو أجنبية أو أية شخصية اعتبارية على أن يكون مسجل رسمياً لمزاولة المهنة.



(1)  
دعوة العطاء

شركة توليد الكهرباء المركزية  
عطاء رقم 20-1169

تدعى شركة توليد الكهرباء المركزية السادة المتعهدين الراغبين والذين تطبق عليهم شروط المشاركة لتقديم عروضهم لتقديم خدمات الحراسات الامنية لموقع الشركة المختلفة بناء على التعليمات والشروط الخاصة والمواصفات الفنية الموضحة بوثائق العطاء على النماذج المقررة لذلك.

على المتعهدين تعبئة نموذج العطاء والجداول المرفقة وتقديم وثائق العطاء كاملة ومؤقة حسب الأصول بمغلف لأمين سر لجان العطاءات في موعد أقصاه الساعة الثانية عشرة من ظهر يوم الاثنين الموافق 2020/30/30.

على العنوان التالي :-

شركة توليد الكهرباء المركزية  
ص . ب (2564) عمان (11953) الأردن  
تلفون 5340008  
فاكس 5340800



(2)  
صيغة العقد

عطوفة الرئيس التنفيذي لشركة توليد الكهرباء المركزية  
ص . ب ( 2564 ) عمان ( 11953 )  
عمان - الأردن

تحية وبعد ،،

- 1- بناء على دعوة العطاء رقم 1169-20 وبعد الإطلاع على الشروط والمواصفات والجداول نتعهد نحن الموقعين أدناه بتقديم الخدمة المطلوبة وذلك حسب الشروط والتعليمات العامة المذكورة في العطاء أعلاه لقاء مبلغ إجمالي مقداره ( ..... )
- 2- في حالة قبول عرضنا نتعهد ببدء تقديم الخدمة المطلوبة حال استلامنا لكتاب الإحالة اللازم.
- 3- تبقى أسعارنا سارية المفعول وغير جائز الرجوع عنها لمدة تسعين يوماً من تاريخ فتح العروض.
- 4- في حالة عدم إبرام اتفاقية رسمية يعتبر هذا العقد بالإضافة إلى كتاب الإحالة عقداً ملزماً بيننا.
- 5- في حالة قبول عرضنا وخلال 7 أيام من تاريخ الإحالة نتعهد بتقديم كفالة حسن تنفيذ بواقع 10% من قيمة العقد وحسب النموذج المرفق.
- 6- نبين فيما يلي الرقم الوطني الضريبي هو ( ) .

التاريخ:

التوقيع :

المخول بالتوقيع نيابة عن :

العنوان :

المهنة :

هاتف :

فاكس :

خلوي :



(3)

نموذج كفالة

كفالة الدخول في العطاء

كفالة دخول في العطاء رقم : 20-1169

بنك :

كفالة رقم :

استحقاق :

السادة شركة توليد الكهرباء المركزية

نرجو العلم أن بنك .....  
يكفل لأمركم السيد / السادة .....  
مبالغ وقدره .....  
وذلك لقبول عرضه المقدم على العطاء المشار إليه أعلاه.

تبقى هذه الكفالة سارية المفعول لمدة تسعون يوماً بعد التاريخ المحدد لفتح العطاء وهي قابلة للتمديد بناء على طلبكم ولا يترتب عليكم أية فوائد بخصوص هذه الكفالة ونتعهد بدفع قيمتها لكم عند الطلب دون أي تأخير أو ممانعة ودون الحاجة لأي إنذار أو مطالبة قضائية .

وأقبلوا الاحترام ، ،

..... بنك



(4)

نموذج كفالة  
كفالة حسن تنفيذ

فرع :  
في :

بنك :

كفالة رقم :  
استحقاق :

السادة شركة توليد الكهرباء المركزية المحترمين  
تحية واحتراماً ،،،

بناء على طلب السيد / السادة (المقاول أسمه / عنوانه ) نتعهد بشكل غير قابل للنقض وبدون أي شروط أن ندفع لكم أو لممتلككم القانونيين لدى أول طلب خططي منكم مبلغ .....  
المبلغ بالأرقام .....  
المبلغ بالكلمات .....

وذلك تأميناً لحسن تنفيذ عطاء رقم 1194-194 ويتعدى ذلك .....  
دفع المبلغ المبين أعلاه أو أي جزء منه إليكم أو لممتلكم المفوضين رغم أي معارضة من المكافل وبدون الحاجة إلى توجيه أي إخطار عدلي أو اتخاذ أي إجراء قضائي وتجدد هذه الكفالة تلقائياً لمدة ( ) شهراً ومن ثم تجدد لمدة أخرى مماثلة متلاحقة إلى أن تعاد إلينا من قبلكم .

وتفضوا بقبول فائق الاحترام ،،،

بنك :



(5)

### تعليمات عامة للمشترين

1- يجب أن تسلم كافة العروض سواء المرسلة بالبريد أو المسلمة باليد إلى العنوان التالي :-

أمين سر لجان العطاءات لشركة توليد الكهرباء المركزية

ص . ب ( 2564 ) عمان ( 11953 )

عمان - الأردن

( وتوضع بصندوق العطاءات المخصص لذلك من قبل المناقص )

2- ثمن النسخة الواحدة للعطاء (500) خمسينية دينار اردني يضاف ضريبة مبيعات 16% .

3- تقدم العروض على النموذج المقرر لذلك - أن وجد - ضمن ملف مغلق بإحكام ومتكتب عليه بخط واضح رقم العطاء وموضوعه وعنوان الشركة المبين سابقاً .

4- يجب أن تقدم العروض مطبوعة أو مكتوبة بخط واضح خالية من المحو والتعديل والإضافة وإذا اقتضت الضرورة لذلك فيجب على المناقص التوقيع بالحبر الأحمر بجانب المحو أو التعديل أو الإضافة وإلا يكون لشركة توليد الكهرباء المركزية الحق في إهمال العطاء.

5- لا تقبل العروض غير الموقعة حسب الأصول أو التي ترد متأخرة ولا ينظر في العروض الناقصة نصاً معيناً .

6- على المناقص أن يبين في عرضه عنواناً ثابتاً يرسل عليه جميع المكاتب المتعلقة بالعطاء وعليه أن يبلغ الشركة بكتاب مسجل عن أي تغيير أو تعديل في عنوانه وإن شركة توليد الكهرباء المركزية لا تكون ملزمة بمراعاة هذا التغيير أو التعديل وتعتبر جميع المكاتب التي تترك له في محل المذكور أو ترسل بالبريد المسجل وكأنها وصلت فعلاً وسلمت في حينها .



- 7- على المناقص أن يرفق مع عرضه كفالة للدخول في العطاء بقيمة بنسبة (7%) من قيمة العرض المقدم على أن تكون إما كفالة أو شيك مصدق صادر عن بنك محلي ساري المفعول لمدة لا تقل عن 90 يوم من موعد إغلاق العطاء وستعاد للمناقص الذي لم يقبل عرضه خلال هذه الفترة.
- 8- على المتعهد الذي يحال عليه العطاء تقديم كفالة حسن تنفيذ بواقع 10% من قيمة الإحالة وستعاد إليه كفالة الدخول في العطاء بعد قبول كفالة حسن التنفيذ علماً بأن لجنة الحق في زيادة قيمة هذه الكفالة حسب ما تراه مناسباً



(6)

## شروط عامة

- 1- تشرط الشركة ويقبل المناقص أن يبقى العرض نافذ المفعول وغير جائز الرجوع عنه لمدة تسعين يوماً من التاريخ المحدد لقبول العروض إلا إذا نص على خلاف ذلك.
- 2- على المناقص التدقيق في دعوة العطاء والمواصفات والشروط والتعليمات الملحة بها وكذلك التدقيق في جدول الأسعار والكميات وهو الذي يتحمل النتائج المترتبة على عدم قيامه بهذا التدقيق بصورة صحيحة.
- 3- تحفظ الشركة لنفسها بحق استبعاد أي عرض لا يقدم كفالة الدخول بالعطاء (حسبما هو مطلوب) أو يقدمها بعد موعد إغلاق العطاء أو لا يكون واضحاً بصورة كافية أو يحمل أكثر من تفسير.
- 4- للشركة الحق في إلغاء العطاء قبل الإغلاق أو إعادة طرحته حسب ما تراه ضرورياً للمصلحة العامة وبدون إبداء الأسباب، ولا تتحمل الشركة أية مسؤولية عن أية خسارة أو ضرر يلحق بالمناقصين نتيجة لإلغاء العطاء أو إعادة طرحته.
- 5- للشركة الحق في أن ترفض كل أو بعض العروض المقدمة إليها دون أن يكون لأي من المناقصين الحق في الرجوع عليها بأية خسارة أو ضرر ناشئ عن تقديم عرضه كما أنها لا تلتزم بالإحالة على أرخص الأسعار.
- 6- الشركة غير ملزمة بالإحالة أصلاً ولها أن تجزئ الإحالة حسبما تراه مناسباً ولها أن تلغى العطاء بعد فتح العروض دون إبداء الأسباب.
- 7- لا تعتمد الأسعار المعلنة لدى فتح العروض لغايات الإحالة أو لغايات تحديد أرخص الأسعار وللشركة الحق في اعتماد معايير لتقييم أنساب العروض ويحق للشركة عدم اعلان الاسعار المقدمة.
- 8- يوافق المناقص على أن كتاب الإحالة على الشركة يشكل مع وثائق العطاء الأخرى عقداً ملزماً للطرفين المناقص والشركة.
- 9- على المناقص عندما يطلب منه تقديم بيانات بخبرته ومقدراته ودرجة الخدمة المتوفرة لديه ومركزه المالي للدلالة على قدرته على الوفاء بالتزامات ومتطلبات العطاء عليه تقديم ذلك خلال 15 يوم من تاريخ الطلب منه وإنما سيكون من حق الشركة استبعاد عرضه.



- 10- تحفظ لجنة العطاءات المعنية بحق تصحيح أخطاء الطباعة أو الكتابة في العقود المبرمة مع المناقصين الفائزين.
- 11- لا يكون أي تعديل أو تغيير في الشروط الواردة في العقد ملزماً للشركة إلا إذا كان مكتوباً وموقاً من لجنة العطاءات المختصة صاحبة الصلاحية.
- 12- لا يجوز لمن أحيل عليه العطاء أن يتنازل لأي شخص عن كل العقد أو جزء منه بدون الحصول على إذن كتابي من الشركة وأية مخالفة لهذا النص تخول الشركة حق إلغاء العقد بدون إنذار وبدون الحاجة للالتجاء للقضاء.
- 13- يبقى المحال عليه العطاء مسؤولاً بالتضامن مع المتنازل له تجاه الشركة عن تنفيذ العقد وفقاً للشروط في حالة موافقة الشركة على التنازل عن كل العقد أو جزء منه.
- 14- للشركة الحق في مصادرة تأمين الدخول في العطاء أو أي جزء منه في حالة انسحاب المناقص بعد فتح العطاء وقبل انقضاء أجل التأمين أو عدم تقديمها تأمين حسن التنفيذ خلال 10 أيام من تاريخ إصدار كتاب الإhalbة.
- 15- إذا تخلف المناقص الذي أحيل عليه العطاء عن تنفيذ التزاماته بموجب العقد أو قصر في ذلك أو تأخير في تقديم كفالة حسن التنفيذ أو قصر في تقديم الخدمة المطلوبة فيجوز إلغاء العقد المبروم معه وشراء الخدمات موضوع العقد من أي مصدر آخر على حسابه ونفقاته.
- 16- يلتزم المتعهد بالرسوم المفروضة وفقاً لأحكام القوانين والأنظمة المعمول بها في المملكة الأردنية الهاشمية.
- 17- يجب على الشركات الأجنبية المتقدمة لهذا العطاء الاشتراك بعرضها بواسطة وكيل أردني مسجل حسب الأصول أو أن يكون لها مكاتب مسجلة في الأردن وفقاً لبلاغ رئاسة الوزراء رقم 24 لسنة 1986 .
- 18- يطلب إليكم من المتعهدين بيان الرقم الوطني الضريبي ورقم ضريبة المبيعات.
- 19- يطلب إليكم الالتزام بشروط السلامة العامة المطبقة بالشركة
- 20- يحق لشركة توليد الكهرباء المركزية ابقاء من تراه مناسباً من افراد الحراسات المتواجدین حالياً وتحت مظلة الشركة المحال عليها العطاء
- 21- يحق للشركة إلغاء العطاء او الاحالة او تخفيض الاعداد الحراسات او إلغاء جزء من المواقع





(7)

### الأسعار

- 1 يجب أن يبين في العرض سعر الوحدة والسعر الإجمالي.
- 2 في حالة حدوث خطأ في حساب مجمل الأسعار يعتبر سعر الوحدة هو المعمول به
- 3 لا يقبل بأي حال أي طلب من المناقص يوصي بزيادة الأسعار المتعاقد عليها والتي على أساسها تم إبرام العقد مهما كانت الزيادة أو السبب فيها.

(8)

### التنفيذ

- عندما يتأخّر المتعهد عن تنفيذ ما التزم به في الموعد المحدد في العقد فللشركة أن تفرض عليه جزاء مادياً بصرف النظر عن الضرر الناشئ عن التأخير في التنفيذ لا يتجاوز نسبة 10% من قيمة الخدمة أو المواد.

(9)

### الشروط الفنية مرافقه

شركة توليد الكهرباء المركزية  
عطاء حراسات موقع الشركة  
**تقديم خدمات الأمن والحماية لموقع شركة توليد الكهرباء المركزية**  
**لعام 2021**

**أولاً: المقدمة:**

- يشمل عطاء تقديم خدمات الأمن والحماية لموقع شركة توليد الكهرباء المركزية وعدها (10) موقع كما هو مبين في المرفقات
- تقسم موقع الشركة إلى ثلاثة أقاليم كما يلي:
  - إقليم الشمال: ويشمل (محافظة المفرق، محافظة إربد، ومنطقة الرويشد).
  - إقليم الوسط: ويشمل (محافظة العاصمة، محافظة الزرقاء،).
  - إقليم الجنوب: ويشمل (محافظة العقبة).
- يتطلب من الشركات المتقدمة للعطاء التقدم بعرض متكملا دون تجزئة وفي حال التجزئة يعتبر العرض لاغياً.

**ثانياً: مدة العطاء:**

تكون مدة العطاء عام واحد حسب كتاب الإحالة الصادر عن شركة توليد الكهرباء المركزية تبدأ اعتباراً من تاريخ 1/1/2021 ولغاية 31/12/2021.

**ثالثاً: عمل الأفراد الأمنيين (مدة الحراسة):**

- تكون مدة عمل الأفراد الأمنيين (موظفي الأمن) في كافة مواقع الشركة (حسب قانون العمل والعمال الاردني).

**رابعاً: الشروط الخاصة:**

- 4.1. الالتزام بتنفيذ كافة شروط العطاء وعدم الإخلال بأي من بنوده.
- 4.2. الالتزام بتوفير العدد المطلوب من الكادر الأمني كاملاً ومجهاً بكافة متطلبات الحراسة والتي تشمل على زي موحد مطبوع عليه اسم الحرس الأمني، طاقية الرأس، جهاز للاتصال، لوكس يدوى، الذخيرة والسلاح المرخص لأغراض الحراسة لكل نوبة حسب موقعه بحيث تكون مرخصة من الجهات الأمنية والحكومية وحسب الأصول، مع الأخذ بالاعتبار ضرورة إلزامهم بارتداء هذه التجهيزات أثناء فترة الحراسة.
- 4.3. لا يجوز تبديل أي فرد من الفريق دون الرجوع إلى إدارة المحطة/الموقع.
- 4.4. الالتزام بتقديم خدمات الأمن والحماية لكافة مواقع الشركة المشمولة ضمن هذا العطاء على مدار الساعة بشكل يضمن سلامة وأمن ممتلكات ومباني الشركة مع الأخذ بعين الاعتبار تحمل الجهة المحال عليها العطاء أي مسؤولية قانونية أو مالية ناتجة عن تقصير أي من أفرادها الأمنيين إذا ثبت ذلك.
- 4.5. تنفيذ الخدمة حسب تعليمات إدارة المحطة/الموقع وإدارة الصحة والسلامة والبيئة.
- 4.6. تكليف المشرفين الأمنيين بما يلي:
  - متابعة كل ما يتعلق بنظام دوام الكادر الأمني من حيث (الدوام والإجازات السنوية والطارئة، والتغيب والمغادرة، وتوفير البدائل عند الطلب).



شركة توليد الكهرباء المركزية  
عطاء حراسات موقع الشركة

- متابعة الجولات التفقدية اليومية على الكادر الأمني من خلال المشرفين الأمنيين المكلفين بالإشراف على كل إقليم، للتأكد من التزامهم بالدوام الرسمي وارتداء الزي وحمل السلاح مع ضرورة مراعاة البقة والحضر والانتباه طيلة فترة قيامهم بالواجب، بالإضافة لقيام بجولات تفقدية لكافة الموقع.
- تزويد المعينين في الشركة بتقارير أسبوعية عن المهام المطلوبة أعلاه حسب الأصول.

- 4.7. هنالك معايير سوف يتم تقييم العروض عليها وحسب الجدول المرفق.
- 4.8. الشركة التي يحال عليها العطاء تتحمّل المسؤلية الكاملة عن الأفراد الأمنيين من حيث التعيين والاستغناء عن الخدمة وأمور الضبط والربط والإهمال والمخالفات وحدوث السرقات لا قدر الله، بالإضافة لأى أعمال تخريبية يتعرض لها الموقع.
- 4.9. استلام كافة المواد والتجهيزات الموجودة ذات العلاقة في موقع الشركة المختلفة من قبل موظفيها الأمنيين بما في ذلك الأجهزة الكهربائية وتسجيلها عهدة على الجهة المحال عليها العطاء، مع ضرورة المحافظة عليها وتسلیمها صالحة بعد انتهاء مدة العطاء، وفي حال تم إتلاف أي منها من قبل الأفراد الأمنيين يحق لشركة توليد الكهرباء المركزية تغريم الجهة المحال عليها العطاء بقيمتها.
- 4.10. الالتزام بتطبيق الحد الأدنى للأجور على الكادر الأمني وفق قانون العمل الأردني رقم (8) لسنة 1996 وتعديلاته، والإشارة إلى ذلك ضمن العرض المالي المقدم بالنسبة للأجر الشهري للموظف الأمني الواحد وبحيث يكون خاضع للضمان الاجتماعي.
- 4.11. الالتزام بدفع كافة الضرائب والاقطاعات المتربة على الكادر الأمني مع مراعاة بان تكون اسعار العقبة حسب قوانين منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة كون شركتنا مسجلة بها تحت الرقم (1101031106).**
- 4.12. التأكيد على الكادر الأمني بضرورة التزامهم بالمهام والواجبات المنطة بهم والمعدة من قبل المعينين في الشركة.
- 4.13. الالتزام بتسديد رسوم الإحالة والطوابع وأى رسوم قانونية أخرى حسب القوانين والأنظمة المعمول بها في المملكة الأردنية الهاشمية.
- 4.14. التزام الجهة المحال عليها العطاء بتغطية حراسة أي موقع أو نقطة حراسة جديدة يتم استحداثها أو الغائها من قبل شركة توليد الكهرباء المركزية وبنفس الاسعار وشروط الاحالة الصادرة.
- 4.15. تزويدنا بكشف من مؤسسة الضمان الاجتماعي لاشتراكات العاملين لديكم لشهر 10/2020 وكذلك العقود السارية العمل حتى تاريخه.
- 4.16. التزام الجهة المحال عليها العطاء بتزويد إدارة الشركة بكشف تفصيلي يتضمن ما يلي:
  - اسم الموظف الأمني وعمره ورقم هاتفه.
  - شهادة حسن سلوك وعدم محكومية حديثة.
  - صورة عن بطاقة الأحوال المدنية (الهوية الشخصية).
  - شهادة خلو أمراض.



**شركة توليد الكهرباء المركزية  
عطاء حراسات مواقع الشركة**

- تقديم كشف تفصيلي شهري يتضمن أسماء موظفي الأمن (الحراس) المناوبين والمكلفين بتغطية حراسة كافة مواقع الشركة (لكل موقع) على حده.
- عدد الموظفين العاملين بالشركة من غير الحراس.
- ترخيص من الجهات ذات العلاقة.

4.17. يقوم المعنيون في كل موقع من مواقع شركة توليد الكهرباء المركزية بتوفير المكان المناسب للأفراد الأمنيين والسجلات اللازمة للقيام بواجباتهم على أكمل وجه كل حسب موقعة.

4.18. يحق للموقع تزويد موظف الامن والحماية بأي مكان يراه الموقع مناسباً.

4.19. يتم تسديد المطالبات المالية كل ثلاثة أشهر دفعة من تاريخ بدء العقد، بحيث يتم صرف المستحقات المالية مقابل أجور الأمن والحماية بموجب كتب رسمية مرفق بها المطالبات المالية، مع مراعاة أي حسومات مالية ناتجة عن المخالفات المقررة المبينة في المرفق.

4.20. يحق لإدارة شركة توليد الكهرباء مراقبة إجراءات التفتيش المبرمجة والمفاجئة المعدة من قبل الجهة المحال عليها العطاء لكافحة موقع الشركة في أي وقتٍ تراه مناسباً وتکلیف من تراه مناسباً للقيام بجولات تفتيشية مبرمجة أو مفاجئة للتأكد من مدى تطبيق شروط العطاء وبيان أي ملاحظات على تنفيذه تمهدأ لاتخاذ الإجراءات اللازمة.

4.21. يحق لشركة توليد الكهرباء إضافة أو إلغاء نقاط الحراسة حسب مقتضيات مصلحة العمل وبنفس الاسعار وشروط الاحالة، ولا يحق للجهة المحال عليها العطاء الاعتراض على ذلك أو رفض استلام نقاط الحراسة مهما كانت الأسباب.

4.22. تترتب العقوبة اللازمة على الجهة المحال عليها العطاء في حال مخالفتها أي شرط من شروط العطاء الجزاءات المبينة في الملحق رقم (1)، وفي حال تكرار أي من تلك المخالفات أكثر من ثلاثة مرات متالية يحق للشركة إلغاء الاحالة ومصادرة كفالة حسن التنفيذ المقدمة من قبلهم.

4.23. يحق لشركة توليد الكهرباء المركزية الجمع بين أي من العقوبات الواردة في الملحق رقم (1) حسب مقتضيات المصلحة العامة للشركة واتخاذ الاجراء التي تراه مناسباً.

4.24. يحق لإدارة الشركة فسخ الاحالة المبرمة مع الجهة المحال عليها العطاء خلال فترة الثلاثة شهور الأولى إذا ثبت لها عدم كفاءتها بالالتزام بتنفيذ شروط ومتطلبات العطاء وبغض النظر عما هو وارد في لائحة الجزاءات، دون الحاجة لأي إخطار أو إنذار أو حكم قضائي.

4.25. يحق لشركتنا انهاء العقد كامل او جزء منه لأي موقع من المواقع، وفي حال رغبتنا بذلك سوف يتم ابلاغكم قبل شهر من تاريخ انتهاء عقد الحراسات.


4.26. يحق لإدارة الشركة استخدام الوسائل التي تراها مناسبة لإثبات التزام الكادر الأمني بالدوام الرسمي.

4.27. تخضع هذه الاحالة لكافحة شروط وانظمة وتعليمات شركة توليد الكهرباء المركزية وما يجري عليها من تعديلات وكذلك القوانين والأنظمة المتبقية من قبل الدولة



**شركة توليد الكهرباء المركزية  
عطاء حراسات موقع الشركة**

- 4.28. يطلب من الشركة المحال عليها العطاء تقديم كفالة حسن تنفيذ بنسبة 10% من قيمة الاحالة سارية المفعول لحين الانتهاء من تقديم خدمة الحراسات.
- 4.29. يمنع تشغيل أي موظف امن او مشرف سبق وان عمل بالشركة الا بعد اخذ موافقة الادارة على ذلك.
- 4.30. يخضع موظف الامن المرشح من قبل الشركة المتقدمة لمقابلة لجنة من شركة توليد الكهرباء ويحق للجنة القبول او الرفض.
- 4.31. يحق للشركة بالتنسيق معكم الإبقاء على بعض الكوادر الموجودة حالياً وينع تبديل أي حارس بعد الاتفاق معكم على كادر الحراسة الجديد الا بعد اخذ موافقتنا على ذلك.
- خامساً: شروط التأهيل المطلوب توفرها في الشركة أو المؤسسة المتقدمة للعطاء:**
- 5.1. أن تكون المؤسسة أو الشركة المتقدمة للعطاء مختصة في أعمال الأمن والحماية المسلحة، ومسجلة في السجل التجاري الخاص لهذه الغاية، مع الأخذ بالاعتبار بتزويدينا بصورة عن شهادة حديثة للسجل التجاري.
- 5.2. أن توفر لديها الخبرات الكافية في مجال أعمال الأمن والحماية للمؤسسات أو الشركات أو الهيئات التي تعاقدت معها بحيث يطبق معايير الفنية في تقييم العروض وحسب الكشف المرفق وتدعم خبراتها بالوثائق الازمة وذلك حسب المعايير.
- 5.3. أن تكون حاصلة على رخصة لممارسة أعمال الأمن والحماية المسلحة من الجهات الأمنية المختصة بالإضافة لتصاريح حمل السلاح للأفراد الأمنيين لأحد مشاريعها السابقة، على أن يتم تزويد إدارة الشركة بهذه الرخص والتصاريح من الجهات المختصة وضمن وثائق العرض المقدم.
- 5.4. ان تكون مرخصة من الجهات الامنية لحراسة مثل هذه المنشآت.
- 5.5. تزويد كافة المواقع بسلاح ناري وان يكون مرخص من الجهات الامنية وحسب الأصول.
- 5.6. يطلب اليكم زيارة المواقع قبل تقديم عرض اسعاركم.
- سادساً: الشروط المطلوب توفرها في الكادر الامني:**
- 6.1. لا يقل عمر الفرد الامني عن (35) عاماً ولا يتجاوز (45) عاماً.
- 6.2. أن يجيد القراءة والكتابة.
- 6.3. أن يكون الكادر الامني المطلوب من أصحاب الخبرة والاختصاص في أعمال الأمن والحماية او سبق له العمل في القوات المسلحة او الأجهزة الامنية.
- 6.4. موافقة إدارة الشركة على الكادر الامني قبل مباشرته العمل.
- 6.5. توفير مشرف أمني بحيث لا تقل خبرته العملية في مجال الأمن والحماية عن (5) سنوات مدعاة بالوثائق الازمة لذلك، لمتابعة كل ما يتعلق بالأفراد الأمنيين ضمن منطقة اختصاصه بحيث يتولى مهام الإشراف على موظفي الأمن كل في موقعه ويكون ارتباطه المباشر مع ضابط الارتباط بالإدارة /الموقع.
- سابعاً: واجبات الكادر الامني:**
- 7.1. المراقبة والجولات الأمنية walk through وتعبئة النماذج المعتمدة لهذه الغاية.
- 7.2. المراقبة من خلال الكاميرات واعداد التقارير الازمة للجوانب الفنية والأمنية.
- 7.3. الاحتفاظ بسجل الزوار والإجراءات الأمنية المتبعة.



- شركة توليد الكهرباء المركزية  
عطاء حراسات مواقع الشركة
- .7.4 التفتيش الأمني المنتظم على الداخلين والخارجين من وإلى الموقع.
  - .7.5 الالتزام بكافة تعليمات الشركة والحكومة فيما يتعلق بكورونا-19 ، والجهوزية للتعامل مع الحالات الطارئة.
  - .7.6 القيام بجولات تفتيشية حول منطقة عمل كل حارس.
  - .7.7 القدرة على تحديد عدد المتواجدين في المحطة خلال أي ساعة معينة بناءً على النماذج المرفقة.
  - .7.8 يقوم المشرف بنقل تعليمات إدارة المحطة لباقي الحراس وأيضاً يقوم بنقل ملاحظات الحراس إلى إدارة المحطة.
  - .7.9 التقيد بمكان الوظيفة حسب جدول الدوام لكل شهر.
  - .7.10 عدم مغادرة موقع الوظيفة قبل حضور الوردية التالية والتسليم في مكان الوظيفة.
  - .7.11 عدم إدخال أي شخص أو آلية غير الموظفين المصرح لهم بالدخول وعمال المياومة الدائمين في الموقع قبل الاتصال مع HSE وإدارة الموقع/المحطة:
  - .7.12 طلب الإجازة قبل 24 ساعة على الأقل.
  - .7.13 الالتزام باليباس الرسمي.
  - .7.14 على الموظف إبراز البطاقة التعريفية الخاصة بالموظفيين، وفي حال نسيان أو فقد البطاقة على عناصر الأمن والحماية الاتصال مع مهندس أو مراقب الـ HSE لأخذ موافقته .
  - .7.15 يمنع دخول عمال المياومة بدون بطاقة تعريفية وفي حال ان العامل جديد يتم الاتصال مع مهندس أو مراقب الـ HSE لأخذ موافقته.
  - .7.16 في حال عمل المقاولين لمدة تزيد عن يوم واحد ستتصدر دائرة الـ HSE بطاقات تعريفية لكل عامل مع المقاول محددة بتاريخ انتهاء ويمنع دخول أي عامل مع المقاول بدون البطاقة التعريفية .
  - .7.17 يجب على أفراد الأمن والحماية التأكد من شخصية أي زائر وتسجيل المعلومات الشخصية الخاصة به في كشف الزوار الخاص والاتصال مع الدائرة أو الشخص الذي يريد الزائر زيارته لأخذ الموافقة على دخوله الموقع .
  - .7.18 يتم تزويد دائرة الـ HSE يومياً بكشف الزوار لليوم / الأيام السابقة .
  - .7.19 بالإضافة لكشف الزوار يطلب من الأمن والحماية تتبعه كشف خاص بالموظفيين الموجودين داخل الموقع وكشف آخر للمقاولين بحيث يكون معلوم عدد الأشخاص في الموقع في أي لحظة .
  - .7.20 يمنع دخول أي سيارة لا تحمل بطاقة تعريفية خاصة بالسيارات للموقع صادرة من دائرة السلامة.
  - .7.21 تفتيش جميع السيارات الداخلة للموقع تفتيساً أمنياً .
  - .7.22 في حالة السيارات التي تحضر مواد المستودع يجب الاتصال مع أمين المستودع لأخذ موافقته .
  - .7.23 يجب على أفراد الأمن والحماية تفتيش جميع السيارات الخارجة من الموقع.
  - .7.24 في حال وجود مواد داخل أي سيارة يمنع السماح بخروج هذه المواد إلا بتصرير الخروج المعتمد من قبل الموقع/المحطة وعليه التواقيع المعتمدة بهذا الخصوص ومراعاة تفريغ هذه التصاريح بنموذج معتمد مع الأخذ بعين الاعتبار الإشارة لأي انحراف بين المواد الفعلية والمادة الواردة في التصريح .

شركة توليد الكهرباء المركزية  
عطاء حراسات موقع الشركة

7.25 على فريق الامن والحماية القيام بجولات منتظمة حول أسوار المحطة بمشاركة مع فريق HSE في الدوام العادي، ومع المهندس المناوب أو من ينوب عنه في الدوام الليلي والقطع الرسمية ويتم تعبئة نموذج خاص بهذه الجولات.

7.26 على فريق الأمن والحماية متابعة كاميرات المراقبة على مختلف المناطق التابعة للمحطة والمغطاة بتلك الكاميرات وتعبئة الكشف المخصص لهذه الكاميرات .

شروط اخرى

7.27 على المقاول وشركة توليد الكهرباء المركزية الاحتفاظ بسجل دوام الحراس في جميع الموقع يتضمن ساعات الدخول والخروج.

7.28 لا يسمح بتغيير طبيعة دوام الوردية/ الشفت المنصوص عليه في كتاب الإحالة الا بموافقة شركة توليد الكهرباء المركزية الخطية مع تحديد الفترة الزمنية.

7.29 على المقاول تقديم كشف تسليم الرواتب للحراس مع كشوفات الاشتراك في الضمان الاجتماعي لصرف الدفعية المستحقة.

7.30 تتم المراسلات بين إدارة الموقع والمشرف من خلال البريد الالكتروني ونسخة للمدير التنفيذي سلسلة تزويـد ومدير الشؤون الإدارية ورئيس قسم الخدمات الإدارية.

7.31 تتم مخاطبة المقاول من خلال مدير الشؤون الإدارية ونسخة للمدير التنفيذي سلسلة تزوـيد ورئيس قسم الخدمات الإدارية.

7.32 استمرارية عمل كادر الحراسات طوال فترة العقد وعدم التبديل الا للضرورة القصوى وبنسبة لا تزيد عن 10% من العدد الأصلي للحراس.

7.33 يمكن للشركات المشاركة في العطاء زيارة الموقع وعمل تقييم للمخاطر الأمنية ( Security Risk Assessment ) لكل موقع ومراجعة أعداد الحراسات والنقط الأمنية وتقديم المقترنات لهذه الاعداد وفقاً لمخرجات التقييم على أن تعتبر أعداد الحراسات المذكورة في العطاء هي السقف لأعلى.

7.34 تضمين عقد الحراسات لموظـف الاستقبال خلال فترة العقد.

7.35 تقديم العرض المالي للحراس بمغلـق مغلـق.

7.36 تقديم العرض الفني وحسب المعايـر بمغلـق مغلـق.

7.37 تقديم عرض سعر موظـف الاستقبال بمغلـق مغلـق.



شركة توليد الكهرباء المركزية  
عطاء حراسات موافق الشركة

الملحق رقم ( 1 )

**قائمة الجزاءات (العقوبات) المترتبة على مخالفات عطاء تقديم خدمات الأمن والحماية لموقع الشركة**

الرقم	موضع المخالفة	العقوبة المترتبة على المخالفة
1.	عدم الاهتمام بالظهور العام.	<ul style="list-style-type: none"> <li>- أول مرة: تنبية خطى.</li> <li>- ثاني مرة: غرامة مالية بقيمة (20) دينار / للفرد الامني.</li> <li>- ثالثة مرة : غرامة مالية بقيمة ( 40 ) دينار / للفرد الامني وتكرر مضاعفة بعد المرة الثالثة.</li> </ul>
2.	في حالات ( النقص أو غياب أو مغادرة مركز العمل أو عدم توفر البديل أو عدم اكتمال العدد المطلوب ) من الأفراد الأمنيين في أي من مواقع الشركة.	<ul style="list-style-type: none"> <li>- أول مرة: غرامة مالية (50) دينار / للفرد الامني.</li> <li>- ثاني مرة لنفس الموقع: حسم الكلفة الشهرية لتعطية حراسة الموقع كاملاً من القيمة الإجمالية للمطالبة المالية.</li> <li>- ثالثة مرة وما يليها لنفس الموقع حسم ضعف الكلفة الشهرية لتعطية نفقات حراسة الموقع.</li> </ul> <p><b>ملاحظة :</b> تعتبر هذه العقوبة لكل موقع على حده.</p>
3.	عدم الالتزام بارتداء الزي الرسمي أو حمل السلاح أو كليهما معاً لكل يوم.	<ul style="list-style-type: none"> <li>- أول مرة: تنبية خطى.</li> <li>- ثاني مرة غرامة مالية بقيمة (20) دينار / للفرد الامني او استبداله.</li> <li>- ثالثة مرة : غرامة مالية بقيمة ( 20 ) دينار / للفرد الامني وتكرر مضاعفة بعد المرة الثالثة استبدال .</li> </ul>
4.	مخالفة الأنظمة والتعليمات وإجراءات العمل الخاصة بتنظيم المهام والواجبات المناطة بموظفي الأمن .	<ul style="list-style-type: none"> <li>- أول مرة: تنبية خطى.</li> <li>- ثاني مرة: غرامة مالية بقيمة (20) دينار / للفرد الامني او استبداله.</li> <li>- ثالثة مرة غرامة مالية بقيمة ( 40 ) دينار / للفرد الامني واستبداله وتكرر مضاعفة بعد المرة الثالثة.</li> </ul>
5.	التأخير في الحضور إلى الدوام الرسمي لكل يوم.	<ul style="list-style-type: none"> <li>- أول مرة: غرامة مالية بقيمة (20) دينار / للفرد الامني.</li> <li>- ثاني مرة: غرامة مالية بقيمة (40) دينار / للفرد الامني.</li> <li>- ثالثة مرة غرامة مالية بقيمة ( 60 ) دينار / للفرد الامني بالإضافة لاستبداله وتكرر مضاعفة بعد المرة الثالثة.</li> </ul>
6.	عدم اليقظة والانتباه أثناء المناوبة نتيجة الإهمال و / أو النوم أو كليهما معاً لكل يوم.	<ul style="list-style-type: none"> <li>- أول مرة: غرامة مالية بقيمة (20) دينار / للفرد الامني.</li> <li>- ثاني مرة: غرامة مالية بقيمة (40) دينار / للفرد الامني او استبداله.</li> <li>- ثالثة مرة : غرامة مالية بقيمة ( 60 ) دينار / للفرد الامني بالإضافة لاستبداله وتكرر مضاعفة بعد المرة الثالثة.</li> </ul>
7.	العرض لأي من موظفي الشركة أثناء قيامهم بواجباتهم قولاً أو فعلأً.	<ul style="list-style-type: none"> <li>- أول مرة: غرامة مالية بقيمة (80) دينار / للفرد الامني.</li> <li>- ثاني مرة: غرامة مالية بقيمة (120) دينار / للفرد الامني او استبداله.</li> <li>- ثالثة مرة : غرامة مالية بقيمة ( 160 ) دينار / للفرد الامني بالإضافة لاستبداله وتكرر مضاعفة بعد المرة الثالثة.</li> </ul>
8.	استخدام أي من مواقع الشركة لأغراض شخصية من قبل الحراس، يؤدي إلى الإذاء المعنوي أو المادي.	<ul style="list-style-type: none"> <li>- حسم قيمة الأضرار المادية كاملةً مهما بلغت كلفتها، بالإضافة إلى تغريمهم مبلغ (500) دينار من المطالبة المالية الشهرية وإنها خدمات الفرد الامني من الموقع المكلف بتعطية حراسته بشكل نهائي.</li> </ul>
9.	رفض استلام أي نقطة حراسة مهما كانت الأسباب.	<ul style="list-style-type: none"> <li>- ستقوم إدارة الشركة بتعطية نقطة الحراسة المطلوبة بالطريقة التي تراها مناسبة حتى نهاية العطاء، وسيتم تحويل كلفتها للشركة المتعاقد معها والتي رفضت استلام النقطة.</li> </ul>

**شركة توليد الكهرباء المركزية**  
**عطاء تقديم خدمات الحراسات لموقع الشركة المختلفة**  
**معايير تقييم العروض**

**أولاً: معايير التقييم:** تلك الأبعاد التي يتم من خلالها تقييم العروض بشكل رقمي والتي بدورها يتم استخراج العلامات لكل العروض الواردة وترتيبها.

**ثانياً: المعايير الرئيسية:**  
 تقسم المعايير الرئيسية إلى بنددين رئيسيين وتعطى الأهمية النسبية المئوية لكل منها على النحو التالي وفقاً لتأثير كل معيار على تلبية احتياجات متطلبات شركتنا وذلك نظراً لحساسية الخدمات المطلوبة حيث أن طبيعة المواقع تعتبر ذات أهمية أمنية عالية:

الرقم	المعيار الرئيسي	الأهمية النسبية المئوية
1	المعايير الفنية	%60
2	المعايير المالية (الأسعار)	%40

**ثانياً: المعايير الفرعية:**  
 تلك الأبعاد والعناصر التي تندرج تحت المعايير الرئيسية والتي تشكل بمجموعها قيمة المعيار الرئيسي ويمكن من خلالها قياسه. وتكون على النحو التالي:  
**1-2 المعيار الفني:**

الرقم	المعيار الفرعي	النسبة المئوية للمعيار الفرعى	آلية منح العلامة
1	الخبرة السابقة في مجال الأمن والحراسة	%20	- خبرة أكثر من 20 سنة: 20% - خبرة من 11 - 20 سنة: 15% - خبرة من 5 - 10 سنة: 10% - أقل من ذلك 0%
2	القائمة المرجعية - الشركات التي يتم تقديم خدمات الأمن والحراسة لها سارية المفعول .	%20	- أكثر من 20 عقد: 20% - من 11 - 20 عقد: 15% - من 5 - 10 عقد: 10% - لا يوجد عقود: 0%. على ان يكون قيمة كل عقد مبرم يزيد عن 20,000 ألف دينار أردني.
3	رأس المال	%20	- أكثر من 50,000: 50,000 - من 25,001 إلى 50,000 النسبة 15% - من 10,001 إلى 25,000 النسبة 10% - أقل من ذلك 0: 10,000
4	عدد الموظفين العاملين بالشركة من غير الحراس) وفقاً لسجلات الضمان الاجتماعي الفعالة حتى تاريخه، يجب تقديم كشوفات الضمان للموظفين على راس عملهم حديث	%20	- أكثر من 50 موظف: 20% - من 26-50 موظف: 15% - من 10-25 موظف: 10% - أقل من ذلك 5%
5	الالتزام بتطبيق الحد الأدنى للأجر على الكادر الأمني وفق قانون العمل الأردني وعلى ان يتضمن العرض المالي المقدم بالنسبة للأجر الشهري للموظف الأمني الضريبة العامة على المبيعات وان يكون خاضع للضمان الاجتماعي.	%20	- ملتزم 20% - غير ملتزم بالعرض 0%

**2-2: المعيار المالي:**

الرقم	المعيار الفرعي	النسبة المئوية للمعيار الفرعى	آلية منح العلامة
1	السعر الإجمالي للعطاء	%40	

دوم المشرف	العطالة	طبيعة الشفت	دوم الحرسات حسب الشفت	الموقع		
الرقم			عدد الحراس	عدد نقاط الحراسة	عدد الحراس	الحراس
1	المكاتب الرئيسية	مؤذن استقبال / المكاتب الرئيسية	1	1	1	1
2	محطة البرق الأزرقاء توليد الكهرباء	كل ساعة 24	2	1	6	6
3	محطة الحسين الحرارية	كل ساعة 24	1	5	16	16
4	محطة كهرباء رحاب	كل ساعة 24	2	1	6	6
5	محطة حوفا	لوجه صباحي / يوم مسائي / المسفرة الواحدة، استراحة دوام 24 ساعة من الساعة الثالثة مساءً ولغاية الساعة 11 ليلاً ونهاية 7 صباحاً	4	3	12	12
6	محطة البريهية	من الساعة الثالثة مساءً ولغاية الساعة 11 ليلاً ومن الساعة 11 ليلاً ولغاية 7 صباحاً	1	1	2	2
7	محطة المفرق الطاقة الشمسية	نقطة الباب الرئيسي 24 ساعة	2	1	8	8
8	محطة العقبة الحرارية	نقطة المحطة من الساعة 7 مساءً ولغاية الساعة 7 صباحاً كل أسبوع 6 حراس + المشرف	1	1	14	14
9	محطة الرشيدية الفازية	عطالة أسبوع	2	1	4	4
10	محطة الرشيدية للطاقة الشمسية	عطالة أسبوع	2	1	4	4
	المجموع			75		



7/8/1

السادة/.....

عنابة السيد

تلفون

الموضوع: تامين حارس

تحية طيبة وبعد،

يرجى العلم بان موظف الامن السيد .....  
يعمل في محطة .....  
التابع لمؤسسة .....  
الموافق .....  
..... بديل له، وان النظام المتبعة (24) ساعة لموظفي الامن.  
اجازة ليوم .....  
لإجراءاتكم لطفا".

وأقبلوا الاحترام ،،،،،،

عن / مدير محطة





# شركة توليد الكهرباء المركزية

## كشف التفتيش اليومي -

Date ..... التاريخ: .....

ال يوم : ..... Day .....

Notice

ملاحظات

مندوب الأمان والحماية  
Security representative

مندوب المحطة  
representative

الاسم

التوقيع

وقت بدء  
الجولة  
start time

وقت نهاية  
الجولة  
End time

رقم  
No

الإسم

التوقيع

وقت بدء  
الجولة  
start time

وقت نهاية  
الجولة  
End time

رقم  
No

Plant manager:.....

HSE: .....



# شركة توليد الكهرباء المركزية

## كشف المواد الخارجة من الموقعة The exported material Register

التاريخ: Date .....

اليوم: Day .....

الملحوظات	رقم السياورة	الكميات	المواد المخرجة	رقم سند الإحراج	الرقم No



Plant manager: .....



# شركة توليد الكهرباء المركزية

## كشف تعداد الداخلين للمحطة اليومي

التاريخ: / 2021

اليوم: .....

الساعة	عدد موظفي CEGCO	عدد موظفي	عدد عمال المعاومة	عدد الزوار والمتدربين	المجموع
6:00-7:00					
7:00-8:00					
8:00-9:00					
9:00-10:00					
10:00-11:00					
11:00-12:00					
12:00-13:00					
13:00-14:00					
14:00-15:00					
15:00-16:00					
16:00-17:00					
17:00-18:00					
18:00-19:00					
19:00-20:00					
20:00-21:00					
21:00-22:00					
22:00-23:00					
23:00-24:00					
24:00- 6:00					





# شركة توليد الكهرباء المركزية

## كشف تفقد كاميرات المراقبة اليومي

التاريخ: ..... اليوم: .....

المشاهدات:

موظف الأمن	المشاهدة	الوقت	المنطقة	رقم الكاميرا	الرقم
					1
					2
					3
					4
					5
					6
					7
					8
					9

الأعطال:

موظف الأمن	العطل	الوقت	رقم الكاميرا/شاشة	الرقم
				1
				2
				3
				4
				5
				6
				7
				8
				9

تم تحويل العطل من قبل الإدارة إلى قسم الصيانة: ..... بتاريخ: .....  
تم إجراء الإصلاح من قبل قسم الصيانة بتاريخ: ..... التوقيع: .....



# شركة توليد الكهرباء المركزية

## Visitors car Register

Date ..... Day ..... الـ يوم: .....

No Name sign الإسم التوقيع Visit to جهة الزيارة car No رقم السيارة car Type نوع السيارة Time in وقت الدخـول Time out وقت الخروج

